

العلم به والى ذلك ستم اللون وهو الاستدلال بالقديم على الحادث فيل
لا يصح لما يترجم عليهم نفي الدليل العقلي وهو ان يوجد الدليل بالمدلول وهذا
صنف على جعل الدليل وجود الله والمدلول على غير الله وهو امر علمي
يعمل الدليل وجود الله والمدلول على غير الله وهو امر علمي بل هو
مخالف العلم حقي يادليل الحيايين **الذي يراه محدث باحدث لثبوت**
الذي الصمم المنصوب بان غير الله والنفس وتعمل ان يوجد على العالم و
هذا الاستدلال من المصنف على ان كل حادث لابد له من محدث بناء على امر
نظري وهو مذهب الجمهور الا ان نظرية نيب والغريب زعم العجى انه ضروري
لا يقتضي الوجود بل العجى ابتغى كاحداثه الى محدث من نوع وطباع
العجيين واستدل على ذلك بان قال لو لم يكن صبيلا من حيث لا يترك وقلند
له ان هذا للظن حدثت فيك من غير فعل قطع تتكذلك فيك وذلك
وقد كما يبحث عن غير الغار له **فله** باحدث له فيصير ابا ان يكون وجوده
انقائيا وهو حدوثه بنفسه واما احداثه لنفسه فيصير في الاستدلال
لا يحتاج دليل **وذلك** حدوث العالم **ملائمته** في نفي هذه الدليل
ان نقول اجزاء العالم ملأه في الماضى الحدوث وكل ملأه من حادثات يتبع
العالم حادث ودليل العقري استحالة عووه عن المراضة من حركته وسكونه
واجتماعه واجزائه واليعجز عن الا وهو منصف يعرضه دليل ان السطحي
على حد القطار من بين سباق على الضرورية فالاعراض حادثات يتبعها العلم
والجزم لا يعكس عضاها بل الضرورية يتبعها ما يستحق وهو العلم ويكون
حادثا وهو المعلوم واه تشبهه انه عمله استثنائيا فلهذا يتحدنا
ما لزم الاعراض لانه لزمه في وحدانته ووعا الاعراض حدوثه لثبوت العقري

حضور العلم على حد مضاف
الى اجزاء العالم

الكثير

والاقتفاء احداثه **فوله** ودليل حدوث الماضى **مما** تغير بالانقضاء
بما ان حدث العلم الاستدلال بنظره لا يقتضا الاحتياج الى بيان دليل حدوثه وكان
الاعراض وان وصحان من حدوثه الذات بملائمتها للماضى من حدوث الصعوبات
بمشاهدة تغيرها الا انه ارد عليه ان العقري من العلم بالوجود والعكس اذا
كان مشاهدا في الحديث المشاهدة كل ضروري لا يتغير عليه كيب وقد قيل
بالصحة والظهور وان المشاهدة انما هو مطلق التغير فيكون التغير من ظهور
الوجود لا من وجوده عدم حتى يستدل به على الحدوث او يتغير من هذا العلم
الوصول اخر العلم فيا فيها بنفسها وتتقدم او تتغيرت من كونه الى ظهوره لان
عدم الوجود والحوادث **المراد** بتغيرها تغير احكامها من عدم البر
وجوده من وجوده عدم بظهوره بل بالذوات بعد ان تغيرت بغير ظهورها
بعد ان كانت في الحيز تارة تشتما منه في الحيز بظهورها وتارة تتقدم بظهورها
حدثها بغير اية الاحكام بغير تارة متفرقة وتارة تسبق لثبوتها في العلم
تغيرها ما يكون مطلق التغير حال الاعراض والحدوث ولو سلمنا انها تغيرت في ظهور
الوجود او غير ذلك لان القديم يستجيب عليه التغير والانعزال من حاله الى حال
لا يكون على حاله التغير كان عليها والالان للثبات ان سيجز ان اربع على نيتنا و
عليه الصلوة والمسلم استدل على حدوث التغير والعقري يكون باقوا
ولم يتعد ما وانما تتغير في حاله الى حاله وحمله دليل على حدوثها في العلم
ولذلك حينئذ ما يتغير بل اربع على قومه وورد على المصنف انه ايضا استدل ان
على التغير بنفسه لان التغير من العلم والوجود هو الحدوث والحوادث
ان الاستدلال بالتغير للاحكام على تغير الاجسام وانما التغير المستدل به امر لانه

Copyright © King Saud University